



ويبو

A/41/16

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٤/٨/٢٠٠٥

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات الحادية والأربعون

جنيف، من ٢٦ سبتمبر/أيلول إلى ٥ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٥

إدارة مشروع البناء الجديد

مذكرة الأمانة

أولاً - مقدمة

١ - أوصت لجنة البرنامج والميزانية في دورتها الثامنة التي انعقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أبريل/نيسان ٢٠٠٥ ببدء مشروع البناء الجديد مرة أخرى بالاستناد إلى وثيقة "اقتراح البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧" (انظر الأجزاء ١ و ٢ و ٣ و ٥ و ٧ و ٨ من المنشور الويبو رقم 360A/PB0607) والوثيقة WO/PBC/8/INF/1.

٢ - وفي ١٥ أبريل/نيسان ٢٠٠٥، تسلمت الأمانة من مراجع الحسابات الخارجي الصيغة النهائية لتقرير يحمل العنوان "مراجعة مرحلية لحسابات مشروع تشييد المبنى الإداري الجديد وقاعة المؤتمرات - متابعة تقرير مراجعة الحسابات لسنة ٢٠٠٣" (الوثيقة A/41/14). وفي ٢٠ أبريل/نيسان ٢٠٠٥، تسلمت الأمانة أيضاً من مراجع الحسابات الخارجي الصيغة النهائية لتقرير يحمل العنوان "مراجعة الحسابات النهائية لأعمال تجديد المبنى السابق للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وتحديثه وتوسيعه (الوثيقة A/41/13). وقد أرسلت الوثيقتان إلى جميع الدول الأعضاء في الويبو برسالة معممة رقمها C.N. 2522 في ٢٥ أبريل/نيسان ٢٠٠٥ وأتحت أيضاً خلال الدورة الثامنة للجنة البرنامج والميزانية التي انعقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أبريل/نيسان ٢٠٠٥. وفي ٥ أغسطس/آب ٢٠٠٥، تسلمت الأمانة الصيغة النهائية لتقرير يحمل العنوان "مراجعة مرحلية لحسابات مشروع تشييد مبنى

إداري جديد وقاعة مؤتمرات - متابعة تقرير مراجعة الحسابات لسنة ٢٠٠٤" (والمشار إليه فيما يلي بعبارة "المراجعة المرحلية الثالثة" (الوثيقة A/41/15)).

٣ - وفي ضوء التقارير الثلاثة، تُعلمُ الأمانة الدول الأعضاء بأنها تعترم الاستعانة بخدمات هيئة للإدارة الخارجية، حتى يتسنى لها استكمال مشروع البناء الجديد مع الاحترام الصارم لما تمّ تحديده من مهل وتكاليف وشروط تتعلق بالجودة.

٤ - وتتناول هذه الوثيقة بالتفصيل المسائل المتعلقة بالإدارة الخارجية وجاءت تجديداً للمذكرة التي تم توزيعها في الدورة الثامنة للجنة البرنامج والميزانية (التي كانت تحمل عنوان "مذكرة غير رسمية للمكتب الدولي بشأن إدارة مشروع البناء الجديد في ضوء التقريرين اللذين تسلمهما المكتب الدولي من مراجع الحسابات الخارجي في ١٥ و ٢٠ أبريل/نيسان ٢٠٠٥ على التوالي") والتي يشار إليها أيضاً بعبارة المراجعة المرحلية الثالثة. ومنذ أبريل/نيسان ٢٠٠٥، عقدت الأمانة عدة مشاورات مع مراجع الحسابات الخارجي والمؤسسة العقارية للمنظمات الدولية (FIPOI) بشأن هذا الموضوع.

ثانياً - اختصاصات الإدارة الخارجية

٥ - كما ورد في الفقرة ١٤ من المراجعة المرحلية الثالثة (الوثيقة A/41/15)، وضعت الأمانة في سنة ٢٠٠٥، بالتشاور مع مراجع الحسابات الخارجي والمؤسسة العقارية للمنظمات الدولية (FIPOI)، اختصاصات هيئة الإدارة الخارجية التي تنوي اختيارها فيما يتعلق بمشروع البناء الجديد.

٦ - وبناء على تلك الاختصاصات، ستكون الإدارة الخارجية مسؤولة على توجيه تنفيذ المشروع بالنيابة عن الويبو، وستسند الويبو إليها تلك المسؤولية بموجب عقد. وستتولى الإدارة الخارجية مسؤولية توثيق المشروع وحساباته وأية تغييرات فيه. ومع ذلك، تحتفظ الويبو بسلطة اتخاذ القرارات للموافقة على الخيارات التي تطرحها الإدارة الخارجية وتحديد المقتضيات في ما يخص التكاليف والمهل والامتثال للمواصفات التقنية. وستتولى هيئة الإدارة الخارجية التي سيقع عليها الاختيار تمثيل مصالح الويبو إزاء جميع المشاركين في المشروع. وتتخذ القرارات مع الحصول على موافقة مسبقة من الويبو. وتتولى التنسيق مع جميع المشاركين في المشروع وتضع جدول المواعيد الزمنية للاجتماعات وتمسك حسابات المشروع. وترفع تقارير منتظمة إلى مدير المشروع في الويبو وترفع أيضاً تقارير مرحلية إلى لجنة الويبو المعنية بأعمال التشييد. وستمنح هذه الخطة للإدارة الخارجية السلطة والمصادقية بما يمكنها من إثبات سلطتها إزاء المهندسين التقنيين والمقاول العام. وستكون هيئة الإدارة الخارجية مسؤولة أمام الويبو.

ثالثاً - عملية اختيار هيئة الإدارة الخارجية

٧ - أحاطت الويبو علماً بجميع التوصيات التي قدّمها مراجع الحسابات الخارجي في مراجعته المرحلية الثالثة فيما يتعلق بعملية اختيار هيئة الإدارة الخارجية. وفي سنة ٢٠٠٥، شرعت الأمانة في استعراض شامل لنظامها وإجراءاتها بشأن المشتريات حتى تضمن في المستقبل مراعاة كل المبادئ التالية عند ممارسة وظائف الاقتناء في الويبو: الحصول على أحسن قيمة مقابل الأموال المسددة؛ والإنصاف والانسباط والشفافية؛ ومسابقات فعالة وواسعة النطاق؛ ومصالح الويبو. والهدف من ذلك

الاستعراض النظر في الجوانب التي أثارت قلق مراجع الحسابات الخارجي فيما يتعلق بإجراءات المشتريات المتبعة في اختيار مؤسسة الخدمات الاستشارية الخارجية في سنة ٢٠٠٢. والهدف المنشود في هذا الصدد بالتحديد هو الأخذ بتوصيته الرامية إلى وضع معيار واضح للتقييم قبل طرح أية مناقصة.

٨ - وسيتم اختيار الإدارة الخارجية وفقا للعملية التالية. ستوضع مواصفات المناقصة بمساعدة مراجع الحسابات الخارجي (الفقرة ٢٨ من المراجعة المرحلية الثالثة).

٩ - وعلى الشركات التي ترغب في المشاركة بالمناقصة أن تتقدم بعرض مفصل للتكاليف المترتبة على جميع الخدمات على أساس سعر ثابت (لا يتأثر بالتغيرات في تكاليف المشروع). ومن الممكن أن تدعى، بدلاً من ذلك، إلى اقتراح أسعار للساعة الواحدة بشرط ألا تتجاوز مبلغاً محددًا. ولا يجوز تجاوز ذلك المبلغ الأقصى إلا في ما يتعلق بالخدمات الإضافية (التي لا تكون مشمولة في المواصفات الأصلية) على أن تطلبها الويبو وتوافق عليها حسب الأصول بالاستناد إلى مجموعة مفصلة من الأسباب المبررة للزيادة.

١٠ - ويمكن استيعاب تكلفة الإدارة الخارجية ضمن ميزانية البرنامج ٣١ (البناء الجديد) كما هو مفصل في اقتراح البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (المنشور رقم 360A/PB0607). وبالاستناد إلى المعلومات الواردة أعلاه، من المقدّر أن تتراوح تلك التكلفة بين واحد ونصف بالمائة واثنين بالمائة من تكلفة البناء.

١١ - ومن المقترح أن تتولى اختيار هيئة الإدارة الخارجية هيئة تحكيم مستقلة تكون مؤلفة من ممثلين عن الدول الأعضاء، ويتم إنشاؤها من بداية عملية الاختيار، وتستفيد من تحليل عدد من الخبراء، بمن فيهم المؤسسة العقارية.

١٢ - ومن المقترح إصدار الدعوة الخاصة بالمناقصة لاختيار هيئة الإدارة الخارجية قبل إصدار دعوة المناقصة المتعلقة بالمقاول العام، لكي تستطيع هيئة الإدارة الخارجية أن تشارك في تقييم عروض المقاول العام وتساعد في التحقق امتثال مشروع عقد المقاول العام لمواصفات المناقصة. ويتمشى هذا الأمر أيضا مع التوصية المقدمة في المراجعة المرحلية الثالثة.

رابعاً - التنسيق بين الإدارة الداخلية والإدارة الخارجية

١٣ - يقتضي ضمان الفعالية في إدارة المشروع، كما أكد على ذلك مراجع الحسابات الخارجي، تعاوننا وثيقاً وتنسيقاً جيداً بين هيئة الإدارة الخارجية والأمانة ولا سيما شعبة المباني التابعة للويبو. ويتضح من خلال الرسم الهيكلي الوارد في مرفق هذه الوثيقة الطريقة التي تنوي الأمانة من خلالها تنظيم الإشراف على المشروع وإدارته.

١٤ - وسيكون الإشراف الخارجي على المشروع في عهدة الدول الأعضاء من خلال الجمعية العامة ولجنة البرنامج والميزانية بالإضافة إلى لجنة الويبو للتدقيق إذا تمت الموافقة على إنشائها في الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٥. وذلك مبيّن في الجزء الأعلى من الرسم الهيكلي المرفق بهذه الوثيقة.

١٥- أما الإشراف الداخلي على المشروع فيسكون من مسؤوليات الأمانة. وذلك مبين في الإطار المظلل من الرسم الهيكلية. وستتولى شعبة الويبو لأعمال التشييد مسؤولية الإشراف على السياسة العامة للمشروع. ويتأسس تلك اللجنة نائب المدير العام وهي مؤلفة من المراقب والمستشار القانوني ومديرين تنفيذيين ومدير رئيسي ومدير شعبة المباني. وستقع مسؤولية الإشراف التقني على عاتق المشرف على المشروع (مدير شعبة المباني) الذي سيعمل بانتظام على تنسيق عمله مع فريق (الإدارة الداخلية للمشروع) مؤلف من ممثلين عن مكتب المراقب ومكتب المستشار القانوني وإدارة الشؤون المالية ودائرة المشتريات والعقود.

١٦- وستحال جميع المناقصات والمشتريات المتعلقة بالمشروع إلى لجنة الويبو لاستعراض العقود. ويرأس تلك اللجنة نائب المدير العام وهي مؤلفة من المراقب والمستشار القانوني ومديرين تنفيذيين ومدير رئيسي. وتكون دائرة المشتريات والعقود ممثلة بصفة مراقب في لجنة استعراض العقود.

١٧- وسيعمل كل من المشرف على المشروع في الويبو (بمساهمة من الإدارة الداخلية للمشروع) وهيئة الإدارة الخارجية على تقديم تقارير دورية إلى لجنة أعمال التشييد حول تقدم المشروع. وستحدّد تلك اللجنة موقفها من كل قرار موضوعي حول مسائل محددة منها خصائص المشروع والتكاليف والمهل.

١٨- وقبل إطلاق المشروع، ستعدّ الأمانة هيكلًا تنظيميًا تصف فيه بنية الإدارة الداخلية للمشروع. وستحدّد فيه الأدوار والمسؤوليات الخاصة بكل جهة.

١٩- أما بنية الإدارة الخارجية للمشروع فهي مبينة في الجزء الأدنى من الرسم الهيكلية المرفق بهذه الوثيقة. وستتولى هيئة الإدارة الخارجية التي سيقع عليها الاختيار مهمة الإشراف على المقاول العام والمهندس المعماري والمهندسين التقنيين، بالنيابة عن الويبو. وستعمل بالتنسيق الوثيق مع الإدارة الداخلية للمشروع. وسترفع تقارير دورية إلى لجنة الويبو المعنية بأعمال التشييد.

٢٠- وعقدت الأمانة خلال الأشهر الماضية عدة اجتماعات مع مدير المؤسسة العقارية للمنظمات الدولية (FIPOI) لبحث إمكانية الاستفادة من مساعدة تلك المؤسسة في رصد التقدم المحرز في المشروع. وذلك مبين أيضًا في الرسم الهيكلية المرفق.

خامساً - عملية اختيار المقاول العام

٢١- ما أن يقع الاختيار على هيئة الإدارة الخارجية، حتى تبدأ الأمانة عملية المناقصة لانتقاء المقاول العام. ومن المقترح توزيع دعوة لتقديم العروض على نطاق واسع، بما في ذلك الاستعانة بالبعثات الدائمة للدول الأعضاء في جنيف. ومن المعتزم أن تنظم هيئة تحكيم مستقلة مؤلفة من ممثلين عن الدول الأعضاء جولة أولى لاختيار الشركات المشاركة. وستحصل هيئة التحكيم المستقلة على تقييمين تقنيين منفصلين (واحد من هيئة الإدارة الخارجية والآخر من المشرف على المشروع في الويبو) وربما أيضًا على مشورة المؤسسة العقارية للمنظمات الدولية. ثم ستدعى الشركات الفائزة في الجولة الأولى إلى تقديم عروضها.

٢٢- ومن المقترح أن يكون مشروع العقد المزمع إبرامه مع المقاول العام الفائز محل فحص مسبق تجريه اللجنة المعنية بأعمال التشييد.

٢٣- وينبغي أن تكون التكلفة المذكورة في العروض عبارة عن سعر ثابت يمكن التفاوض عليه حسب الضرورة مع من يتقدم بأدنى العروض، وفقاً للممارسات المتبعة في المؤسسة العقارية الأنف ذكرها.

٢٤- ومن المقترح إجراء تقييم تقني لعروض المقاولين العامين ينفذه المشرف على المشروع في الويبو من جهة وهيئة الإدارة الخارجية من جهة ثانية.

٢٥- وتتولى اختيار العروض الواردة من المقاولين العامين هيئة التحكيم المستقلة المذكورة أعلاه.

سادساً - مراجعة إجراءات الويبو الإدارية وتحسينها

٢٦- مراعاة لتوصيات مراجع الحسابات الخارجي في التقارير المشار إليها أعلاه، شرعت الويبو أيضاً في مراجعة إجراءاتها الإدارية. ومن المرتقب أن يضمن تنفيذ عملية المراجعة مراعاة جميع المتطلبات المبيّنة في تقرير مراجع الحسابات الخارجي بشأن التنسيق والتوثيق والموثوقية وجودة المعلومات والعقود.

سابعاً - إطلاع الدول الأعضاء


٢٧- من المعتزم أن يستمر إطلاع الدول الأعضاء بانتظام على التقدم الذي يحرزه المشروع، بالإضافة إلى لجنة البرنامج والميزانية أثناء دوراتها. وستتولى الأمانة إطلاع منسقي المجموعات وفريق عامل مؤقت، إن رغبت الدول الأعضاء في إنشائه، على التقدم الذي يحرزه المشروع.

ثامناً - الخاتمة

٢٨- تعتبر الأمانة أن إدارة خارجية من النوع الوارد وصفه في هذه الوثيقة، تعمل باتصال وثيق مع إدارة المشروع الداخلية تحت الإشراف الذي تمارسه لجنة أعمال التشييد على السياسة العامة وبالتعاون الوثيق فيما بين مختلف وحدات العمل في الأمانة وفقاً لهيكل تنظيمي محدد وبالامتثال الصارم للنظام المالي كما تضمنه لجنة استعراض العقود وبصيغة محسنة لإجراءات المشتريات، من شأنه أن يضمن إدارة شفافة وفعالة لتنفيذ المشروع المعدل للبناء الجديد.

٢٩- إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو والاتحادات التي تديرها الويبو مدعوة إلى الإحاطة علماً بمضمون هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]



الأعضاء
التول

الإشراف
الخارجي

أمانة الويبو

الإشراف الداخلي

الإدارة
الخارجية

* شرط موافقة الجمعية العامة
** تضم مدير شعبة المباني ("المشرف على المشروع") وفريق من ممثلين عن مكتب المراقب والمستشار القانوني وإدارة الشؤون المالية ودائرة المشتريات والعقود
*** شرط الاتفاق مع المؤسسة العقارية للمنظمات الدولية (FIPOI)